دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	الملكية المغربية والسياسة الخارجية
المصدر:	مجلة مسالك في الفكر والسياسة والإقتصاد
الناشر:	رضوان زهرو
المؤلف الرئيسي:	هيرات، فاطمة الزهراء
المجلد/العدد:	ع21,22
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2012
الصفحات:	35 - 51
رقم MD:	600059
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex, EcoLink
مواضيع:	الدستور المغربي الجديد، الملكية المغربية، السياسة الخارجية للمغرب
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/600059

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

■■عملت مختلف فصول الدستور الجديد، المرتبطة بالسياسة الخارجية، على تكريس ما ورد في الدساتير السابقة، وهو الدور المحوري الذي تلعبه الملكية في النظام السياسي، وكذا اعتبار السياسة الخارجية كإحدى "المجالات الخاصة" بها، أو ما يُصطلح عليه في أدبيات السياسة الدولية بـ: "المجال المحفوظ"؛ وهو الأمر الذي يعكسه الواقع أيضاً■■

الملكية المغربية والسياسة الخارجية

ذة. فاطمة الزهراء هيرات (•)

تحظى السياسة الخارجية للدول باهتمام متزايد على المستويين الأكاديمي والسياسي، وهذا أمر طبيعي في نظام عالمي يموج بالصراعات ويحفل بالتناقضات، لذلك لابد أن تقوم الدول بدورها وأن تمارس نشاطها، وفق التخطيط المدروس لسياستها الخارجية، مع مراعاة الخصوصية الثقافية والحضارية لكل بلد. وقد أثبتت الأحداث الدولية والإقليمية أن الدول، التي لا تحسن تخطيط سياستها الخارجية، سواء لافتقارها إلى العلم بأصول التحليل السياسي أو لخضوعها إلى أسلوب الفعل ورد الفعل، يمكن أن تتعرض لأخطار جسيمة تهدد أمنها القومي، وقد تتكبد على إثرها أضراراً سياسية واقتصادية واجتماعية.

إن المدخل الرئيسي لتخطيط السياسة الخارجية لدولة ما، باعتبارها جزءاً من المنتظم الدولي –تتأثر به وتؤثر فيه– يبدأ بفهم واستيعاب السياسات الخارجية للدول الأخرى، من خلال الأخذ بالاعتبار إطار الحركة السياسية الذي ينظم السلوك الخارجي لتلك الدول، أو ما اصطلح على تسميته بالثوابت، بناء على إدراك سليم للعوامل – والتحولات– الداخلية والخارجية التي تؤثر بشكل أو بآخر– وبناء على صياغة السياسة الخارجية أو ما يعرف بالمتغيرات، وأخيراً استناداً إلى المعرفة بالمؤسسات الرسمية وغير الرسمية التي تساهم وتؤثر في صياغة تلك السياسة (1).

ومن خلال هذا الموضوع، نستهدف بيان الثوابت التي توجه السلوك السياسي الخارجي المغربي على المستوى الدولي، وإبراز أهم المتغيرات الداخلية والخارجية، التي تؤثر في صياغة السياسة الخارجية المغربية، ثم الأجهزة الرئيسية والثانوية التي تساهم أو تؤثر في تحديد خطوطها العامة والرئيسية في ظل الإصلاحات الدستورية، التي عرفتها المملكة المغربية والسياق السياسي الإقليمي والوطني الذي جاءت فيه، وذلك من خلال الإجابة على جملة من التساؤلات:

- هل تقيد المغرب في سلوكه الخارجي بالثوابت التي سطرها، أم أنه حاد عن الالتزام بها، على أساس أنها لا تعدو أن تكون بمثابة إعلان للمبادئ أو إطار للعمل يفتقر إلى عنصر الالتزام؟

(•) باحثة في العلوم السياسية.

- ما هي الخطوات التي نهجها المغرب في سبيل تكريس تلك لثوابت وتجسيدها على أرض الواقع، وما مدى نجاحه أو فشله في ذلك؟
- هل السياسة الخارجية انعكاس للبيئة الداخلية فقط، أو رد فعل على الواقع السياسي بشقيه الإقليمي والدولي، أم أنها على العكس من ذلك هي محصلة لتفاعل تأثيرات المتغيرات الداخلية والخارجية في آن واحد؟
- هل استطاعت السياسة الخارجية المغربية أن تخرج عن الإطار العام الذي يغلب على الدول النامية، بل وحتى على بعض الدول المتقدمة، من حيث استئثار قمة الهرم في السلطة بصلاحية وضع الخطوط العريضة للسياسة الخارجية، مما يجعل دور وتأثير باقي الأجهزة محدود وثانوي؟
- وأخيراً، هل احتفظ الدستور الجديد للمملكة المغربية لسنة 2011 بنفس الثوابت التي اعتمدها سنين طويلة، منذ دستور 1996 وما قبله، وهل عرفت هذه التعديلات تقدماً وانفتاحاً على مستوى الدبلوماسية المغربية، أم أن هناك تراجعاً في هذا الصدد؟

أولاً: ثوابت السياسة الخارجية المغربية

يقصد بالثوابت، تلك الأسس التي تقوم عليها السياسة الخارجية المغربية، كإطار ناظم لحركة الدبلوماسية المغربية، بما تتضمنه من قواعد ومبادئ تضبط سلوك تلك الدبلوماسية في المجال الدولي. وهذه الثوابت قد تسطر في إعلان أو ميثاق أو تضمن في دستور الدولة، مما يلقي عليها تبعات ومسؤوليات ويقيدها بواجبات والتزامات.

وقد حدد دستور المغرب لسنة 1996 في ديباجته جملة من الثوابت توجه سلوك دبلوماسيته على الصعيد الدولي؛ وتتمثل هذه الثوابت في كل من احترام حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالمياً، والمحافظة على السلام والأمن في العالم، وأخيراً العمل على تحقيق الوحدة الإفريقية التي كانت بمثابة حلم، ناضل من أجله الملك الراحل الحسن الثاني، ولازال يشكل واحداً من أولويات السياسة الخارجية المغربية، ومن أبرز مظاهره تشجيع الدبلوماسية الروحية، المؤسسة أو المبنية على تقوية البعد الديني الصوفي بالأساس، حيث أن معظم الشعوب الإفريقية، لاسيما الجنوبية، التي تدين دين الإسلام، تعتبر ملك المغرب بالنسبة لها أميراً للمؤمنين، باعتباره سليل بيت النبوة وحفيد الرسول –صلى الله عليه وسلم–. غير أن دستور 2011 قد احتفظ بأهم هذه الثوابت، وأضاف أخرى كان معمولاً بها ولم تكن مدسترة، ولعل أهم هذه التوجيهات أو المبادئ، كما أشار لها التصدير:

1. التشبث بمبادئ حقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها عالمياً

تعتبر مسألة حقوق الإنسان قيمة إنسانية رفيعة، بمقتضاها يتمتع كل إنسان بحقوقه الطبيعية وبإنسانيته. لهذا فمن الطبيعي أن يعمل المغرب، باعتباره من الدول النشيطة في المنظمات الدولية، على التأكيد على تشبثه بمبادئ حقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها عالمياً بما يعنيه ذلك من إعطاء بعد دولي للالتزام، بما تقتضيه المواثيق الدولية من واجبات ومبادئ وحقوق، وهذا يترتب عنه أثران اثنان:

أما الأثر الأول، فيتجسد في إدماج وملائمة النصوص القانونية الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، وفق ما تنص على ذلك المواثيق الدولية، وهو ما أكده تصدير دستور 2011 بعبارة "جعل الاتفاقيات الدولية، كما

صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملائمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة" ... وما تلا هذه العبارة من مجموعة من الأحكام الدستورية الملائمة للمواثيق الدولية، والمرتبطة أساساً بمجال الحقوق والحريات الأساسية، ولعل أهمها، مسألة حرية ممارسة الشؤون الدينية (الفصل 3 من الدستور)، وكذلك التنصيص على مبدأ حظر التمييز بكل أنواعه وهو الذي كان غائباً في ظل دستور 1996، والدساتير السابقة.

وقد عرف المغرب محطات تمهيدية في هذا الشأن، من خلال مجموعة من المبادرات من أهمها: مبادرة هيئة الإنصاف والمصلحة، وكذا التعديلات التي طالت مجموعة من النصوص القانونية، بناء على اتفاقيات دولية، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو ما يعرف بالسيد أو (مثال: مدونة الأسرة المغربية، قانون الجنسية المغربي، قانون الشغل .... إلخ)، مما أكسبها الطابع الإلزامي، وجعلها بمثابة البوصلة التي توجه المنظومة القانونية المغربية في هذا الشأن.

وأما الأثر الثاني، فيتجسد أساساً في ضرورة العمل على إثراء مفهوم حقوق الإنسان، مواكبة لجميع التطورات التي يشهدها هذا المجال، ذلك أنه إذا كانت هذه الحقوق تنبع من طبيعته، وتتجاوب مع حاجياته ومتطلبات حياته، فإن هذا يستدعي حماية اغتناء هذه الحقوق باستمرار، كلما ظهرت تحديات جديدة تهدد الإنسان في كينونته ووجوده أو كرامته وسلامته، أو تطوره ونموه الإنساني والاجتماعي، في ظل المفاهيم الكونية التي تزحف على مختلف القوانين الوضعية، سواء في المغرب أو في غيره، بغض النظر عن طبيعتها...

وقد أثرت مجموعة من العوامل في إعطاء مبدأ حقوق الإنسان بالمغرب بعداً دولياً، تنقسم إلى عوامل داخلية وأخرى خارجية:

- **العوامل الداخلية:** التطور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، الذي عرفه المغرب خلال ما يزيد عن عقدين من الزمن. فخلال هذه الفترة، وبغض النظر عما خلفته سنوات الجفاف المتلاحقة ومشكلة الصحراء من أضرار وتبعات، وما ترتب عن ذلك كله من ارتفاع مديونية المغرب، اضطر المغرب على إثرها، للالتجاء إلى المؤسسات المالية الدولية للاستدانة تارة، ولإعادة جدولة ديون سابقة تارة أخرى، مع ما تبع ذلك من ضرورة تطبيق برنامج للتقويم الهيكلي، في أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، في مقابل احترام المغرب الالتزام والتكريس الواقعي لمبدأ احترام حقوق الإنسان، كمبدأ دستوري ينبغي تفعيله.

وقد واكب ذلك التطور انفتاح سياسي فرضته عملية استكمال الوحدة الترابية للمملكة، وكذلك متطلبات المغرب المعاصر، الذي يعد في طور الانتقال الديمقراطي، من تقوية للصف الداخلي وضمان الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وكذا تنامي الوعي السياسي –الحقوقي– والثقافي في المغرب...

- **العوامل الخارجية:** يمكن اختصار أهم العوامل الخارجية، التي تقف وراء تأكيد المغرب تشبثه بحقوق الإنسان، في جملة من الأحداث، عرفتها وتعرفها الساحة الدولية، خصوصاً ما يسمى الحرب على الإرهاب والمطالبة بضمان حريات وحقوق الإنسان، بشكل أكثر من ذي قبل..؟ وقد وضع المشرع الدستوري المغربي مجموعة

من الضمانات المتعلقة بحقوق الإنسان، لعل أهمها؛ الإشارة لهذا المبدأ في تصدير دستور 2011، وأضاف لها عبارة: "حماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق، وعدم قابليتها للتجزيء"، وكذلك تخصيص الباب الثاني بكامله من الدستور الجديد، أي أزيد من واحد وعشرين فصلاً، للتفصيل في مجال ضمان الحريات والحقوق الأساسية [2]. دون أن نغفل ذكر أهم ضامن لاستقرار النظام المغربي بصفة عامة، ومختلف المبادئ التي يقوم عليها؛ كمبدأ المساواة أمام القانون، ومبدأ حظر التمييز، وكذلك إقرار مبدأ الديمقراطية التشاركية ومبدأ التعددية الحزبية، والحكامة، والتنمية البشرية والمستدامة، ومبدأ التضامن الاجتماعي، وكذلك ربط المسؤولية بالمحاسبة، كما جاء بها دستور 2011، وهو الملكية الدستورية الديمقراطية البرلمانية والاجتماعية، النظام الذي يعد فريداً من نوعه، إذا ما قورن بباقي الدول.

ولم يكتف المشرع الدستوري المغربي بسن القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، وإنما سعى إلى إحداث عدد من المؤسسات الدستورية والسياسية الحكومية، التي تعنى بتطوير حقوق الإنسان والنهوض بها في المغرب. منها ذات الصبغة الإدارية أو كما عبر عنها دستور 2011 بمؤسسات الحكامة الجيدة، والتي حظيت باهتمام كبير من قبل الجهات الرسمية في البلاد، وذلك بغية الدفع بالمغرب نحو تدعيم دولة القانون، وتتمثل في كل من المجلس الوطني لحقوق الإنسان، باعتباره امتداداً للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، كما ورد في الفصل 161 من دستور 2011، الذي ينص على أن "المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة، تتولى النظر في القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات وحمايتها، وبضمان ممارستها الكاملة، والنهوض بها وبصيانة كرامة وحقوق وحريات المواطنات والمواطنين، أفراداً وجماعات، وذلك في نطاق الحرص التام على احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال". ومؤسسة الوسيط التي عوضت مؤسسة ديوان المظالم، وقد وردت في الفصل 162 من الدستور الجديد، الذي ينص على أن "الوسيط مؤسسة وطنية مستقلة ومتخصصة، مهمتها الدفاع عن الحقوق في نطاق العلاقات بين الإدارة والمرتفقين، والإسهام في ترسيخ سيادة القانون، وإشاعة مبادئ العدل والإنصاف، وقيم التخليق والشفافية في تدبير الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والهيئات التي تمارس صلاحيات السلطة العمومية". نضيف في هذا الصدد استحداث هيئة دستورية تعمل على تنزيل بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ألا وهي الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، كما وردت في الفصل 164 من الدستور: "تسهر الهيأة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المحدثة بموجب الفصل 19 أعلاه من هذا الدستور، بصفة خاصة، على احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في نفس الفصل المذكور، مع مراعاة الاختصاصات المسندة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان" [3]... بالإضافة إلى مجموعة من الهيئات الاستشارية المستحدثة في هذا الشأن، ونضيف استحداث وزارة العدل والحريات، ومجموعة من المديريات في العديد من القطاعات الحكومية، التي تعمل في هذا الصدد.

وهناك أيضاً المؤسسات ذات الصبغة القضائية، باعتبارها من الأسس الجوهرية لدولة الحق والقانون، حيث أشار الدستور الجديد إلى أهمية ضمان استقلالية ونزاهة الجهاز القضائي، بما يكفل حقوق الإنسان وحرياته. ولذلك فقد تمت إحاطته بمجموعة من الضوابط والضمانات.

2. المحافظة على السلام والأمن في العالم

حرص المغرب على اعتماد سياسة خارجية تتبنى الوسائل السلمية حلاً للنزاعات، من خلال الإعمال بمقتضيات المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة [4]. وقد تم تكريس ذلك بشكل رسمي في الدستور المغربي لسنة 1962، واحتفظ به فيما تلاه من تعديلات، وكذلك دستور 1996، حيث جاء في التصدير بأن المملكة المغربية.. تعتزم مواصلة العمل للمحافظة على السلام والأمن في العالم. وهي نفس العبارة التي احتفظ بها تصدير دستور 2011.

وفي سبيل ذلك، سيتم مقاربة السلوك الدبلوماسي المغربي، في مجال حفظ السلم والأمن، من خلال بعض القضايا، سواء تلك التي يعتبر المغرب طرفاً مباشراً فيها، أو تلك التي تعنيه بشكل غير مباشر. نذكر مثلاً:

- **قضية الصحراء المغربية:** باعتبارها من أهم القضايا المصيرية في المغرب ، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، حيث شن المغرب حملة دبلوماسية كثيفة شملت حوالي ثلاثين دولة، عربية وأوربية وإفريقية وأمريكية لاتينية لشرح مضامين المقترح المغربي حول الحكم الذاتي، كحل أخير لمشكلة الصحراء، وفق نص الخطاب الملكي، ونجحت من خلال هذه الحملة الدبلوماسية المغربية في كسب وتأييد وتفهم العديد من العواصم، وفي مقدمتها مدريد وواشنطن وباريس...

ونشير إلى أن المبادرة المغربية للحكم الذاتي لجهة الصحراء لا تختلف كثيراً عن اتفاق الإطار لسنة 2001، الذي وافق عليه المغرب وعارضته الجزائر وجبهة البوليساريو، لأنه يساعد على إدماج الصحراء بسهولة ضمن المغرب.

ويمكن القول أن مشروع الحكم الذاتي يعكس التزام المغرب التوصل إلى حل نهائي لنزاع الصحراء، طبقاً لمبدأ تقرير المصير ولأحكام ميثاق الأمم المتحدة، وذلك كون المبادرة المغربية للحكم الذاتي مستوحاة أصلاً من "المقترحات ذات الصلة" لمنظمة الأمم المتحدة والأحكام الدستورية المعمول بها في الدولة القريبة من المغرب جغرافياً وثقافياً، وتستند إلى ضوابط ومعايير معترف بها دولياً.

وقد كرس الاهتمام بهذه القضية دستور 201، خصوصاً أثناء الإشارة إلى ثابت الوحدة الترابية أو الوطنية، سواء من خلال التصدير وكذا الفصل الأول من الدستور الجديد، مع الإشارة إلى عبارة متعددة الروافد [5]. وكذلك عبر تكريس وإقرار مبدأ الجهوية المتقدمة، التي نص عليها منطوق الخطاب الملكي لـ 9 مارس 2011 في مرحلتها الثانية، علماً أن المرحلة الأولى كانت قد افتتحت بإعلان العاهل المغربي، في خطاب بتاريخ 30 يوليوز لسنة 2009، بمناسبة الذكرى العاشرة لتربعه على العرش، عبر إنشاء لجنة استشارية مكلفة بذلك. وحسب

الخطاب الملكي، فإن مشروع الجهوية المتقدمة، ليست فقط إعادة التهيئة التقنية أو الإدارية لجهات المملكة، بل هي "خيار مؤكد لإصلاح وتطوير بنيات الدولة وترسيخ التنمية المندمجة"، وهي بمثابة تغيير في أنماط الحكامة الترابية، وخطوة نحو دينامية مؤسساتية حديثة بالمملكة.

ويمكن تحديد الهدف من هذه المبادرة في إرساء الديمقراطية الترابية في المغرب، وكذا اجتناب خلق مفارقات كبيرة بين جهات المملكة، خصوصاً الأقاليم الجنوبية منها.

وفيما يخص القضية الوطنية، فإن الجهوية تشكل رؤية المغرب كحل ممكن لقضية الصحراء المغربية، وقد أكد السيد عمر عزيمان رئيس اللجنة الاستشارية للجهوية، بأن الجهوية المتقدمة تشكل مرحلة انتقالية نحو الحكم الذاتي في الصحراء المغربية.. كما ارتبط مشروع الجهوية الموسعة بمجموعة من الإجراءات، لا يسع المجال لذكرها، خصوصاً وأنها لم يتم الحسم فيها بشكل نهائي بعد.

- **قضية سبتة ومليلية:** كان قد سأل أحد الصحفيين الملك الحسن الثاني عن مدى احتمال قيام المغرب بمسيرة خضراء في يوم من الأيام، لتأكيد سيادته على مدينتي سبتة ومليلية الخاضعتين للاحتلال الإسباني، على غرار المسيرة التي نظمها لتحرير الصحراء من المستعمر ذاته، فأجاب بالنفي مستبعداً ذلك الاحتمال، لأن "هناك بعض الأحداث التي لا تتكرر بفعل غياب بعض العوامل المتعلقة بها، ومن المؤكد أن المسيرة الخضراء نحو مليلية وسبتة لن يكون لها مغزاها، ومؤكدا في الوقت نفسه على أولوية الحوار وترجيح الحلول السلمية لتصفية الاستعمار بالمدينتين، وعياً منه بخصوصية الوجود الإسباني بهما والذي يعود إلى القرن 15م [6].

فعلى الرغم من أن العلاقات الاقتصادية بين المغرب وإسبانيا تعتبر في حالة جيدة، ويشهد عليها واقع الاستثمار الإسباني بالمغرب [7]، بحيث أن إسبانيا تعد الشريك الاقتصادي الثاني بالنسبة للمغرب بعد فرنسا، التي تعد الشريك الأول، فإن العلاقات السياسية والدبلوماسية بين البلدين لا تتناسب وحجم التبادل الاقتصادي والتجاري، وتعكس هذه العلاقات عمق الخلافات الجانبية العديدة. التي تمتد في جذور التاريخ والحقبة الاستعمارية، إبان النصف الأول من القرن الماضي، لكن تظل قضية سبته وليلية والجزر الجعفرية من بين أهم القضايا الثقيلة، التي تجعل العلاقات بين المغرب وإسبانيا تتأرجح دوماً بين الهدوء والتوتر. فقد دفعت مدينة سبتة ثمن موقعها الجغرافي الاستراتيجي، الذي جعلها بوابة العالم العربي والإسلامي. فمنذ المفاوضات التي كانت تجرى بين الرباط ومدريد، سنة 1975م بشأن الأقاليم الصحراوية، اشترطت إسبانيا على النظام المغربي الالتزام بشرطين أساسيين: الأول أن يسمح المغرب لأسطول الصيد الإسباني بالصيد في المياه الصحراوية المغربية المقابلة لجزر الكناري، والثاني أن يمتنع المغرب عن طرح ملف سبتة ومليلية، قبل مرور عشر سنوات على اتفاقيات مدريد التي وقعت عام 1976م. وقد ظلت هذه البنود السرية في الاتفاق تمنع المغرب من طرح موضوع حقوقه السيادية في المدينتين المحتلتين، رغم أن موضوع هذا الاحتلال لا تحكمه أبعاد اقتصادية، بل تحكمه أبعاد دينية وحضارية وتاريخية، لا يتسع المجال للتفصيل فيها.

وقد مثلت قضية الصحراء –التي أربكت السياسة الخارجية المغربية، منذ منتصف السبعينيات– في هذا الصدد ورقة الضغط الرئيسية في يد إسبانيا، إذ عملت هذه الأخيرة على دعم جبهة البوليساريو المطالبة بدولة مستقلة في الصحراء، ويعود ذلك إلى رغبة مدريد في إشغال المغرب عن المطالبة بحقوقه الشرعية في سبتة ومليلية، اعتقاداً منها بأن حسم هذه القضية سيجعل المغرب يتفرغ لاستعادة ثغوره الشمالية المحتلة وتركيز جهوده عليها. وتدرك إسبانياً أن الحقوق الثابتة للمغرب في سبتة ومليلية لن تثنيه أبداً عن رفع مطالبه في المنتظم الدولي، وهذا ما يفسر ربما كون الدستور الإسباني لم يضع حدوداً للتراب الإسباني والمناطق المكونة للدولة، وترك الباب مفتوحاً أمام إمكان إعادة المدينتين إلى المغرب أو الاستقلال. غير أن إسبانيا تراهن على نجاح سياستها في أسبنة المدينتين سكانياً وعمرانياً واقتصادياً وثقافياً، لخلق واقع مختلف يجعل سكان المدينتين يطالبون بالاستقلال الذاتي عن المغرب وإسبانيا معاً إذا اقتضى الأمر، فإسبانيا لا تريد إعادة المدينتين إلى المغرب بكل بساطة، ولكن تريد حلا على غرار ما حدث في تيمور الشرقية، أي باستفتاء ترعاه الأمم المتحدة، وحسب رؤيتها الحالية، فإن النتيجة لن تكون لصالح المغرب، بسبب التغيرات الكبيرة التي خضعت لها الروافد [8].

3. الاتحاد المغاربي؛ كخيار استراتيجي

اعتبر اتحاد المغرب العربي من الأحلام التي عمل الملك الراحل الحسن الثاني على تحقيقها منذ توليه الملك. وبناء الفضاء المغاربي شكل دوماً أولوية من أولويات السياسة الخارجية المغربية، وهي أولوية تاريخية، بدليل احتضان المغرب لمختلف المحطات التاريخية، التي بدأت منذ سنة 1948 بتشكيل لجنة تحرير المغرب العربي لدعم المقاومة بدول الاتحاد، بالإضافة إلى كل من مؤتمر طنجة لسنة 1958 للأحزاب السياسية المغاربية، وكذلك تأسيس اتحاد المغرب العربي سنة 1989.

وقد عرف الاتحاد عدة عراقيل في طبيعة سيره، حيث شكلت قضية الصحراء محور الخلاف، خصوصاً مع الجزائر في هذا الصدد [9]، بالإضافة إلى الدعم الليبي للبوليساريو، الذي وصل لحد التسليح. كما أن الاتحاد لم يرق إلى مستوى التكتلات الجهوية والإقليمية الأخرى، التي عرفت قوة في مختلف مجالات التعاون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ... وغيرها. ونشير في هذا الصدد، إلى أن المغرب هو البلد الذي يحتضن مقر الأمانة لاتحاد المغرب العربي، ولم يسبق له أن قاطع اجتماعاته أو عرقل جدول أعماله. إلا أن إعادة بناء الاتحاد أصبح أولوية، خصوصاً في ظل التغيرات التي عرفها العالم العربي والإقليمي، الذي غير معالم الوطن المغاربي: الثورة في كل من ليبيا، التي غيرت سمات الدولة ومعالم حكمها، وكذلك الثورة في تونس ... وغيره. حيث أضحت هذه التحولات تتطلب التكتل من أجل رفع التحديات الكبرى، التي تواجهها المنطقة المغاربية، في مجال تحقيق التنمية ومواجهة التهديدات الأمنية التي تتربص بها.

وكان من أولى الخطوات وأهمها، ارتقاء المغرب بهذه الأولوية، عبر دسترتها وجعل بناء الاتحاد المغاربي خياراً استراتيجيا في السياسة الخارجية للمغرب، وذلك من خلال تصدير دستور 2011. ثم تلتها تحركات وزارة الشؤون والخارجية والتعاون، في ظل الحكومة الجديدة، حيث عقدت مجموعة من الأنشطة والزيارات، لإعادة إحياء الاتحاد

من جديد، ورسم معالم الاتحاد الجديد في علاقاته البينية وبينه وبين باقي دول العالم، لا سيما الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية (10).

4. تعميق أواصر الانتماء للأمة العربية والإسلامية

تعميق أواصر الانتماء إلى الأمة العربية والإسلامية، وتوطيد وشائج الأخوة والتضامن مع شعوبها الشقيقة، هذه العبارة الواردة في تصدير دستور 2011، في إطار التزام المغرب بثوابت وأولويات سياسته الخارجية، وإن كانت تعد من الثوابت الجاري بها العمل في ظل الوضع السابق، إلا أنها ارتقت بأن تمت دسترتها، زيادة في التأكيد على الهوية العربية والإسلامية المغربية بصفة عامة.

ويعتبر المغرب من الدول المهتمة بتعميق أواصر الانتماء للأمة العربية والإسلامية، في مجموعة من المجالات، سواء السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها، ويؤكد ذلك مجموعة من المبادرات الملكية والحكومية.

ويمكن الاستشهاد في ذلك، بمقاطع مهمة من الخطاب الملكي، الذي ألقي في الذكرى السابعة لاعتلاء الملك محمد السادس العرش، والتي أعتبرها شاملة لمختلف أشكال التضامن العربي والقطري: ".. ومن منطق الثقة والمصداقية التي يحظى بهما المغرب، جهوياً ودولياً، فإنه يظل شريكاً فاعلاً في مسلسل السلام بالشرق الأوسط، رغم الصعوبات القائمة. وفي هذا السياق، نعرب عن انشغالنا البالغ بالتطورات الخطيرة، التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتنديدنا الشديد بالاعتداءات السافرة التي تقوم بها الآلة العسكرية الإسرائيلية، ضد المدنيين الفلسطينيين، ومنشآتهم الحيوية ومؤسساتهم، وأمام هذه التحديات والممارسات العدوانية، على أشقائنا الفلسطينيين تحقيق المزيد من وحدة الصف، وتوطيد عرى الوفاق والتلاحم الوطني ...."

"... وإننا لنناشد المجتمع الدولي، وعلى رأسه الرباعي الراعي لعملية السلام الشرق الأوسط، إلى بذل قصارى الجهود، لوضع حد لهذه الأزمة، والعودة إلى طاولة المفاوضات، باعتبارها السبيل الأوحد لإقرار سلام عادل شامل ودائم، يكفل لكافة شعوب المنطقة، العيش جنباً إلى جنب في أمن ووئام، ويضمن للشعب الفلسطيني الشقيق استرجاع حقوقه المشروعة، وإقامة دولته المستقلة، القابلة للحياة، وعاصمتها القدس الشريف، وفق قرارات الشرعية الدولية، و"خارطة الطريق، ومبادرة السلام العربية".

"وبصفتنا رئيساً للجنة القدس، فإننا لن ندخر جهداً لصيانة الهوية التاريخية العريقة لهذه المدينة المقدسة، كأرض للتعايش، بين الأديان السماوية، سواء في المحافل الدولية، أو من خلال إعطاء دفعة جديدة لوكالة بيت مال القدس الشريف، مطالبين المجتمع الدولي، بتحمل مسؤولياته الكاملة، لوقف انتهاك الأماكن المقدسة، واحترام الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف".

ونضيف تجسيد هذا الواقع، من خلال رئاسة لجنة القدس الشريف، كما ورد في نص الخطاب، وكذلك المكانة التي يعكسها تواجد المغرب في جامعة الدول العربية، وكذلك منظمة المؤتمر الإسلامي.

وبالإضافة إلى هذه الثوابت، فقد أضاف دستور 2011 مجموعة من المبادئ الأخرى، التي تقوم عليها السياسة الخارجية المغربية، وهي تقوية علاقات التعاون والتضامن مع الشعوب والبلدان الإفريقية، ولاسيما مع

بلدان الساحل والصحراء، وتعزيز روابط التعاون والتقارب والشركات مع بلدان الجوار الأورو–متوسطي، بالإضافة إلى توسيع وتنويع علاقات الصداقة، والمبادلات الإنسانية والاقتصادية، والعلمية والتقنية، والثقافية مع كل بلدان العالم، وتقوية التعاون جنوب–جنوب (11).

ثانياً: متغيرات السياسة الخارجية المغربية

يقصد بالمتغيرات، حركة الأفعال والمسببات المؤثرة في إدراك صانع القرار، تحمله على تبني أنماط سلوكية محددة، بهدف التعامل مع مضامينها وعلى نحو يتماشى معها. وهي إما متغيرات داخلية أو خارجية.

1. المتغيرات الداخلية

يعرف الأستاذ إسماعيل مازن الرمضاني المتغيرات الداخلية بمجمل المؤثرات التي تنبع من البيئة الداخلية لصانعي السياسة الخارجية، سواء كانت مادية أم اجتماعية، أم متغيرات ذاتية خاصة بصانع القرار (12).

- **العامل التاريخي والجغرافي:** تعتبر أهمية العلاقات بين الدول وما يكتنف ذلك من تراكم عاملاً من عوامل التقارب إلى جانب عوامل أخرى. فبالنسبة للسياسة الخارجية للمغرب، فإن تاريخ العلاقات المغربية الإفريقية يعد مثلاً بارزاً لاكتشاف درجات تأثير أقدمية تلك العلاقات على القرار الخارجي المغربي، الذي يهدف لإنعاش وتدعيم عوامل التعاون و التآزر والسلام داخل القارة السمراء، والحد ما أمكن من عوامل الفرقة والنزاع والتخلف (13).

ولقد تميزت العلاقات المغربية الإفريقية بالاستمرارية التاريخية، فباستثناء فترة الاستعمار الفرنسي، حيث توجهت النخبة السياسية المغربية –بشكل ذو محتوى براغماتي ضعيف– للمشارقة، لم تشهد العلاقات مع إفريقيا توقفا يستحق الذكر. وبطبيعة الحال، كانت هنالك بعض اللحظات توتر، يعتبرها أغلب المهتمين اختياراً حقيقياً رغم عرضيتها، لاسيما "المسألة الموريتانية أو قضية الصحراء المغربية" (14).

لقد أولى بعض القادة وعلماء الجيوبوليتيك، العامل الجغرافي أهمية قصوى في تقرير السلوك السياسي الخارجي للدولة، فمن المأثور عن نابليون قوله، أن القائد لا يستطيع أ، يسلك سياسة خارجية غير التي أملتها عليه جغرافية بلاده (15)، وقد ذهب بعض علماء الجيوبوليتيك، من أمثال ماكيندر أبعد من ذلك في دفاعهم عن العامل الجغرافي، حيث قالوا "بالحتمية المطلقة للتأثير الجغرافي"، معتبرين أن من يحكم في إقليم شرق أوربا، فإنه يتحكم بمركز العالم –آنذاك–، مما سيمهد له التحكم بجزيرة العالم، ويعني بها قارات أوربا وآسيا وإفريقيا، ومن يتحكم في هذه الجزيرة، فإنه يتحكم بالعالم كله (16).

ويعتبر المغرب أكثر بلد تأثراً بموقعه الجغرافي، في رسم سياسته الخارجية، فهو يقع عند ملتقى محاور دولية متعددة، تلتقي مصالحها أحياناً وتتعارض أحياناً أخرى، كما أن موقعه الشمال الغربي للقارة الإفريقية، وفي الضفة الجنوبية لحوض البحر الأبيض المتوسط، وفي الجناح الغربي للوطن العربي، وتوفره على واجهتين بحريتين يبلغ طولها 3000 كلم، وإشرافه على أكثر مضايق العالم استعمالاً؛ وهو مضيق جبل طارق، ولا يفصله عن القارة الأوربية إلا 14 كلم، وأن هذا الموقع الاستراتيجي قد فرض على المغرب مسؤوليات وقيده بالتزامات إقليمياً ودولياً (17).

إذن، فتحديد السلوك السياسي الخارجي المغربي يفرضه موقعه الجغرافي. قال الملك الراحل الحسن الثاني: "لأن المغرب حباه الله بموقع جغرافي وتاريخ حافل يجعله مطوقاً بمسؤوليات وأماني جسام، إن المغرب يقع قريباً من أوربا، فعليه إذن أن يفكر في سياسته تجاه أوربا، إن المغرب يقع في ركن الزاوية اليسرى من القارة الإفريقية، وكان له في هذه القارة تاريخ حافل مجيد، فعليه أن يفكر في سياسته بالنسبة للقارة الإفريقية، ... إن المغرب بلد عربي عليه أن يفكر في سياسته تجاه الدول الإسلامية ..." (18).

وتوجد أمثلة عديدة على دور الجغرافيا في تحديد وتوجيه القرارات الخارجية للمملكة المغربية، سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو غيرها..

- **المتغيرات الذاتية الخاصة بصانعي القرار أو أثر الفاعلين الداخليين:** يمكن القول أن الفاعلين في مجال السياسة الخارجية المغربية لا يكادون يخرجون عن أربع، وهم المؤسسة الملكية، الحكومة، البرلمان، وكل من المجتمع المدني والأحزاب السياسية.

- **الملكية:** إن الدور الذي يلعبه الملك في وضع السياسة الخارجية للمغرب ورسم معالمها وتوجهاتها، في الواقع، أهم بكثير مما تضمنته نصوص القانون العام المغربي، إن الملك هو الذي يضع التوجهات السياسة الداخلية والخارجية، من خلال خطبه ومن خلال الرسائل التي يوجهها إلى مجلس النواب (19).

وقد عزز الدستور الجديد للمملكة المغربية لسنة 2011 من طبيعة الدور الذي يمارسه الملك في مجال السياسة الخارجية، وكمثال على ذلك نشير إلى كل من الفصل 42، الذي ينص على أن "الملك، رئيس الدولة، وممثلها الأسمى، و رمز وحدة الأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها، يسهر على احترام الدستور، وحسن سير المؤسسات الدستورية، وعلى صيانة الاختيار الديمقراطي، وحقوق وحريات المواطنين والمواطنات والجماعات، وعلى احترام التعهدات الدولية للمملكة ..."، وكذلك الفصل 49، الذي يشير إلى تداول المجلس الوزاري الذي يرأسه الملك -بموجب الفصل 48- في التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة، وأيضاً الفصل 55، الذي يمنح الملك الحق في تعيين واعتماد السفراء، وتوقيع الاتفاقيات الدولية والمعاهدات، حيث ينص الفصل 55 على: "يعتمد الملك السفراء لدى الدول الأجنبية والمنظمات الدولية، ولديه يُعتمد السفراء، وممثلو المنظمات الدولية.

يوقع الملك على المعاهدات ويصادق عليها، غير أنه لا يصادق على معاهدات السلم أو الاتحاد، أو التي تهم رسم الحدود، ومعاهدات التجارة، أو تلك التي تترتب عنها تكاليف تلزم مالية الدولة، أو يستلزم تطبيقها اتخاذ تدابير تشريعية، أو بحقوق وحريات المواطنات والمواطنين، العامة أو الخاصة، إلا بعد الموافقة عليها بقانون.

للملك أن يعرض على البرلمان كل معاهدة أو اتفاقية أخرى قبل المصادقة عليها. إذا صرحت المحكمة الدستورية، إثر إحالة الملك أو رئيس مجلس النواب، أو رئيس مجلس المستشارين، أو سدس أعضاء المجلس الأول، أو ربع أعضاء المجلس الثاني، الأمر إليها، أن التزاماً دولياً يتضمن بنداً يخالف الدستور، فإن المصادقة على هذا الالتزام لا تقع إلا بعد مراجعة الدستور".

- **الحكومة:** في نظام تكون فيه السلطة متمركزة في يد الملك، فإن وظيفة وصلاحيات الوزير الأول –أو رئيس الحكومة، وفق الدستور الجديد– تكون محدودة. فتاريخياً، مشاركة الوزير الأول في رسم السياسة الخارجية كانت دائماً محدودة، وهي رهينة بشخصية الوزير ورغبة الملك، كما يعتبر وزير الخارجية المنفذ لسياسة خارجية لا يتدخل دائماً في رسمها، لكنه قد يؤثر بشكل أو بآخر في إقرارها، عبر اتصالاته مع الملك ومستشاريه، الذين يعتبرون الصانعين الحقيقيين لهذه السياسة [20].

وقد منح الدستور الجديد لرئيس الحكومة والحكومة بعض الصلاحيات في مجال السياسة الخارجية، لعل أهمها ما ورد في الفصل 92 من دستور 2011، بخصوص تداول مجلس الحكومة في كل من السياسة العامة للدولة، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، قبل عرضها على المجلس الوزاري. وحصر المشرع الدستوري الأمر فقط في التداول، دون اتخاذ قرارات واقعية وذات أثر.

- **البرلمان:** للإشارة، لا يوجد فصل دستوري يخص البرلمان بممارسة الوظيفة الدبلوماسية، إلا أن تنظيم العمل الدبلوماسي البرلماني يتم من خلال النظام الداخلي لمجلس النواب المغربي، الذي تحدث بموجبه لجنة دائمة مختصة بمجال السياسة الخارجية وهي "لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين في الخارج"، وكذلك بموجب المادة 140 من النظام الداخلي لمجلس النواب، المصادق عليه في يناير 2012، الذي ينص على طبيعة مناقشة المعاهدات والاتفاقيات الدولية، التي تدخل في اختصاص المجلس أو التي يعرضها عليه الملك وكذلك الإجراءات المسطرية للمصادقة عليها. غير أنه وحسب الفقرة الثانية والثالثة من نفس المادة "لا يصوت على مواد المعاهدة أو الاتفاقية الدولية ولا يجوز تقديم أي تعديل بشأنهما. وقبل المصادقة، يمكن لرئيس مجلس النواب أو لسدس أعضاء المجلس أن يحيلوا على المحكمة الدستورية أي معاهدة أو اتفاقية أو التزام دولي، قصد البت في مدى مطابقة بنودها للدستور". ونضيف كذلك مسألة الاستماع إلى رؤساء الدول والحكومات الأجنبية، وفق الفصل 68 من دستور 2011.

وبغض النظر عن الإطار القانوني لهذه الوظيفة، فإن البرلمان المغربي قد راكم حصيلة لا بأس بها، فيما يخص عمله الدبلوماسي، حيث تتخذ الدبلوماسية البرلمانية شكلين أساسيين، يتمثل الأول في دبلوماسية برلمانية ثنائية، تتجسد في تبادل الزيارات والبعثات الثنائية بين مختلف برلمانات العالم، التي لا تقتصر مهمتها على لقاء البرلمانيين، بل تلتقي أيضاً مع المسؤولين الحكوميين، وأحياناً مع الفاعلين المدنيين. أما النوع الثاني، فيأخذ طابع دبلوماسية برلمانية جماعية، تمارس على صعيد المنظمات والاتحادات البرلمانية الدولية والجهوية، التي تشكل أهم قنوات تفعيل الدبلوماسية البرلمانية. ويعتبر الاتحاد البرلماني الدولي أهم هذه الهيئات، إلى جانب البرلمانات الجهوية كالاتحاد البرلماني العربي واتحادا البرلمانات الإفريقية ....

- **الأحزاب السياسية والمجتمع المدني:** فبخصوص أشكال مشاركة الأحزاب السياسية في السياسة الخارجية، تذكر المصادر أن الفترة اللاحقة للاستقلال كانت بمثابة العصر الذهبي لمشاركة الأحزاب في صناعة القرار الخارجي للبلاد، ولاسيما في ظل التقارب الكبير الذي كانت تعرفه توجهات الملك محمد الخامس مع تصورات

حزب الاستقلال، في شخص كل من أحمد بلافريج، الذي كان أول من تولى منصب وزير الخارجية، وكذا عبد الله إبراهيم، الذي شغل منصب رئيس الحكومة ووزير الخارجية في الوقت نفسه.

بيد أنه مع دخول المغرب ما سمي بحالة الاستثناء في سنة 1965، خبا الدور الدبلوماسي للأحزاب في المجال الخارجي بشكل كبير، إذ احتكر الملك الحسن الثاني السياسة الخارجية، وأصبحت وزارة الخارجية وزارة تقع داخل دائرة المجال المحفوظ، ويتولى تسييرها، في معظم الأحيان، "تيكنوقراط"، من خارج الأحزاب.

وبعد حصول الإجماع الوطني حول قضية الصحراء في سنة 1975 ودخول المغرب ما عرف بالمسلسل الديمقراطي، اتجهت المؤسسة الملكية نحو إعادة "الاعتبار الشكلي" لدور الأحزاب، في مجال السياسة الخارجية، على الأقل في المجال التنفيذي، كما أن الملك ما فتئ يذكر باستشارة الأحزاب السياسية، في مختلف المحطات الدبلوماسية. وقد ورد في خطاب له حول قضية الصحراء؛ "وهكذا، فقد قررنا تقديم اقتراح بشأن تخويل أقاليمنا الجنوبية حكماً ذاتياً، ضمن سيادة المملكة المغربية ووحدتها الوطنية والترابية، واستشرنا في ذلك الأحزاب السياسية. ونود الإشارة بما أبانت عنه من تجاوب والتزام صادقين، يجسدان إرادة المغرب، بمختلف مكوناته، في الطي النهائي لهذا الملف، وتوجيه كل جهوده وطاقاته لمسيرة التنمية الشاملة، وللدفع ببناء الاتحاد المغاربي، كخيار لا محيد عنه، بوصفه من صميم الحكمة، ومنطق التاريخ وحتمية المستقبل". في محاولة منه لإشراك الأحزاب السياسية في صنع القرار السياسي".

وقد أصبح يعرف عمل الأحزاب السياسية في مجال السياسة الخارجية فيما بعد بالدبلوماسية الموازية، إلى جانب دور المجتمع المدني في هذا الصدد. مجال الدبلوماسية الموازية هذا لم يعد مقتصراً على القضايا الوطنية (قضية الصحراء)، بفضل مشاركة المجتمع المدني، بل توسع ليشمل مختلف مجالات التعاون الدولي، خصوصاً الجانب المرتبط بالتنمية الإنسانية/ الاجتماعية والاقتصادية، وكذلك تعزيز الجانب الحقوقي والروابط الثقافية والحضارية، مما جعل هؤلاء الفاعلين ينقسمون إلى تيارين اثنين، تيار يدعو إلى تعزيز المرجعية الدولية والكونية، وتيار يضغط من تكريس سياسة التضامن مع العالمين العربي والإسلامي بشكل أكبر (لاسيما الفاعل الإسلامي، في قضايا ترتبط على وجه الخصوص بقضايا الأمة كالقضية الفلسطينية).

2. المتغيرات الخارجية

يعرف الأستاذ إسماعيل مازن الرمضاني المتغيرات الخارجية، بتلك المتغيرات النابعة من البيئة الخارجية لصانعي القرار، والتي تشكل عناصر التركيب الخارجي [21]. وسنناقشها، من خلال بعديها القطري والدولي.

- **البعد القطري**: لهذا المحدد مجموعة مصادر: قانونية وتاريخية وثقافية وجغرافية ودولية، فالمغرب ملتزم دستورياً بطابعه العربي والإسلامي، وجدير بالذكر بأنه منذ دخول الإسلام للمغرب، استطاع أن يصبغه –الإسلام– بمضامينه الثقافية والسياسية.

ومع نشوء الدولة المغربية في عهد الأدارسة ومن تلاهم، وتوالي الهجرات العربية إلى المغرب، سادت العربية، كأداة للحكم والثقافة والحضارة. ويرجع البعض ذلك لكون العربية لم تقترن في ذهنية المغاربة بفكرة امبريالية أو استعمارية، بل لارتباطها بعقيدة وشريعة إلهية، وهذا ربما يبرر صعوبة فرز المغرب المسلم أو المغرب العربي [22].

فإذا كانت توجهات المغرب إزاء العالم العربي قد أملاها قرب المغرب وشعوره بالانتماء إليه، حيث يؤكد الأستاذ صلا ح العقاد بأن بناء المغرب العربي الكبير يشكل دائرة مهمة من دوائر السياسة الخارجية المغربية. ويعود هذا الهاجس إلى أيام الكفاح الوطني ضد المستعمر الفرنسي، حيث هيأ خضوع دول المغرب العربي الثلاث لاستعمار واحد (المغرب، الجزائر، تونس)، الظروف الملائمة لالتقاء الوطنيين من البلدان الثلاثة عند ضرورة الاستقلال عن الاستعمار الفرنسي، واعتبروا أن إنشاء "المغرب العربي" هو الخيار الكفيل بضمان هذا الاستقلال، حيث عمدوا إلى تشكيل عدة جمعيات ومنظمات في الخارج، تسعى إلى تأطير الطلبة والمغتربين المنتمين للدول الثلاثة، بغية توحيد العمل الكفاحي ضد المستعمر [23]. غير أن هذا المبدأ، بدأ يعرف جدلاً مع تصاعد المطالبات بتأسيس "المغرب الكبير" عوض المغرب العربي قصد إرضاء المكونات الأمازيغية في المنطقة، التي أصبحت تفرض ذاتها وبشكل أقوى من ذي قبل، كنتيجة للحراك الذي خلقته اللوبيات الضاغطة في هذا المجال، وتوصيات مختلف المؤتمرات الإقليمية والدولية في هذا الصدد، بالإضافة إلى الاعتراف الدستوري برسمية اللغة الأمازيغية، من خلال دستور 2011، بعد سنوات من النضال والضغط المدني والسياسي ...

أما البعد الإسلامي للسياسة الخارجية، فقد فرضته عدة عوامل؛ أهمها أن أغلب سكان المغرب مسلمون، ثم إن الإسلام بمقتضى الدستور، هو دين الدولة ... إلى غير ذلك من المقتضيات الدستورية، التي تكرس هذا الأمر. غير أن الثابت/ المتغير يعرف جدلاً، بدأ الإعلان عنه رسمياً مع المذكرات التشاورية، التي تم رفعها من قبل البعض، أثناء صياغة دستور 2011، التي كانت تنص فيه على مدنية الدولة عوض إسلاميتها...

ومن أهم قضايا السياسة الخارجية، المبنية على المعطى العقدي الإسلامي، القضية الفلسطينية، التي تمت مواكبتها، منذ احتلال الأرض الفلسطينية، وتم الإعلان عن رسمية التعامل معها، وعلى مستويات عليا، خصوصاً بعد تأسيس لجنة القدس، بتوصية من منظمة المؤتمر الإسلامي سنة 1975م، والتي ترأسها الملك الحسن الثاني في الدورة العاشرة للمنظمة، وبعد وفاته تراسها الملك محمد السادس إلى يومنا هذا.

- **البعد الدولي**: يعتبر المغرب بلد منفتح في سياسته الخارجية، لذلك فليس من باب الصدفة أن تربطه علاقات دبلوماسية وقنصلية وغيرها مع جل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات الإقليمية والدولية [24].

لقد كان المغرب أول بلد يعترف باستقلال الو.م.أ في دجنبر 1777 [25]، قبل فرنسا نفسها التي لعبت دوراً مهماً في دعم الثورات داخل المستعمرات البريطانية. وفي سنة 1786 وقع المغرب مع الو.م.أ اتفاقية صداقة، كانت أمريكا تهدف من ورائها حماية أسطولها من الهجمات المغربية [26].

وقد كانت العلاقات الثنائية بين البلدين، منذ 1956 وثيقة وحبية، رغم فترات توتر وعدم ثقة متبادلة، في بداية الاستقلال، أي في الوقت الذي كانت فيه توجهات السياسة الخارجية المغربية ذات بعد مناهض للاستعمار، حيث عرفت العلاقات الثنائية نوعاً من الفتور، بسبب مطالبة القوى الوطنية، بإخلاء القواعد العسكرية الأمريكية من التراب المغربي، بموجب الاتفاق المبرم مع فرنسا، فمن الواضح أن استمرار الملكية المغربية في الحكم كان مرتبطاً منذ سنة 1974 بنجاح مغامرة الصحراء.

فالحاجة إلى تأكيد مغربية الصحراء الغربية، دفع المغرب للجوء إلى المنظمات الدولية ولدى قوى عظمى مثل الو.م.أ. ومن أجل بلوغ هذا الهدف، جدد الملك الحسن الثاني التزامه مع المعسكر الغربي وساعد في الدفاع على المصالح العامة الأمريكية، في كل من الشرق الأوسط وإفريقيا (أنغلا والزايير) [27]. لكن اتخذت الو.م.أ منذ 1977 موقف الحياد في النزاع بالصحراء الغربية، رغم أنها هي التي سهلت ودعمت توقيع اتفاقية مدريد الثلاثية سنة 1975، في محاولة منها لتفادي اندلا ع الحرب بين حليفتيها الرئيسيتين بالمنطقة [28]، حيث اعتبرت واشنطن حينها أن النزاع بين المغربي وجبهة البوليساريو لا يدخل في إطار صراع شرق-غرب، بل يعتبر ذا طابع جهوي [29].

ومنذ 1977 تراجع المغرب في حركيته الدبلوماسية واتخاذ مواقف في بعض النزاعات، نظراً لمشكل الصحراء المغربية، فكما ذكر الأستاذ إبراهيم أبراش "بأن الدعم المغربي ... يعهد الجديد للقضية الفلسطينية، نلاحظ أن المواطن لم يتغير والمواقف لم تتغير، ولكن الملك محمد السادس أمامه ملفات كبيرة جداً وطنياً، مشكلة الصحراء المغربية تتعقد يوماً بعد يوم (بفعل مناورات الخصوم)، وهذا يعني، أن العاهل المغربي سينشغل بالملفات الوطنية أكثر مما سينشغل بالملفات ذات الأبعاد القومية العربية أو الإسلامية [30].

كما أن العلاقة المغربية الأوربية اتسمت بالمد والجزر، نظراً للمصالح المشتركة. ووعياً من المغرب بمكانته البارزة والضرورية لتوسيع العلاقات الأوربية الإفريقية، يذكر الملك الحسن الثاني: "إذا كانت أوربا لا ترغب في ضم المغرب، فإنها ستأتي لطلبه بعد 15 عاماً، فهي لا تتوفر على درع خلفي استراتيجي ويأتي اليوم الذي ستحتاج فيه إلى بلد خلفي يتحكم في شمال إفريقيا والمغرب سيكون ذلك البلد للحماية الاستراتيجية من الخلف، مع بترول ليبيا والحوامض المغربية والغاز الجزائري [31].

إلا أن بعض الأوساط قد اعتبرت الطلب المغربي نوعاً من الاستفزاز السياسي، إلا أننا نعتقد أن التحولات التي تشهدها أوربا (الأزمة المالية ..)، وكذلك منطقة المغرب العربي (حالة عدم الاستقرار السياسي في الجزائر، الثورة الليبية، والتونسية، التهديد الأمني الذي يشكله تنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي ...)، تستوجب على الاتحاد إعادة النظر في نمط علاقاتها الخارجية، وترجيح الاعتبارات السياسية على الثوابت القانونية، إما بالنظر بشكل أكثر جدية في الطلب المغربي، أو على الأقل إعطاء المغرب وصفاً خاصاً، يتماشى مع خصوصية موقعه الجغرافي لاسيما وأن العوامل السابق الإشارة إليها قد تعززت بالعديد من الممارسات الإيجابية، خصوصاً على

مستوى احترام حقوق الإنسان، وتعزيز سلطات الهيئة النيابية، وغير ذلك من الإيجابيات التي جاء بها التعديل الأخير للدستور.

واستخلاصاً مما سبق، يمكن القول بأن الثابت والمتحول في المغرب يبقى رهين ثلاث أمور أساسية؛ أولها دور المؤسسة الملكية، باعتبار مجال السياسة الخارجية المغربية مجال محفوظ للملك، فله أن يضع أولويات السياسة الخارجية، في كل مرحلة. ولعله الأمر الذي يجعل من قضية الصحراء قضية محورية، لها أولوية في المرحلة الحالية، نتيجة تراكمات تاريخية وكذا تشجيعات مجموعة من الدول في الوقت الراهن، كذلك راهنية السلام العالمي، خصوصاً في ظل الأوضاع والتغييرات الجذرية التي عرفها أنظمة الحكم في العالم العربي وغيره، والتي تشكل تحولاً مهماً في المسار التاريخي للمنطقة، التي طالما كانت مطمع جميع الشعوب ... وأخيراً مبادئ حقوق الإنسان، المرتهنة للمنظومة الكونية قانونياً، وللهوية المغربية قيمياً.

هوامش

1. سعد مصطفى عبد السلام بلقات، السياسة الخارجية المغربية، دراسة في الثوابت والمتغيرات وعملية صنع القرار، رسالة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، 1995، الأردن، ص1.
2. للمزيد من التفصيل أنظر الفصول من 19 إلى 40 من الدستور المغربي للسنة 2011.
3. ينص الفصل 19، من دستور 2011 على ما يلي: "يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها. تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء. وتُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز".
4. التي تقضي بأن يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية، على وجه لا يجعل السلم والأمن الدولي عرضة للخطر.
5. عدد دستور 2011 روافده الثقافية من خلال تصديره إلى كل من العربية–الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية.
6. الحسن الثاني، انبعاث أمة، الجزء 36 مطبوعات القصر الملكي، الرباط 1989، ص321.
7. بغض النظر عن الأحداث الأخيرة المرتبطة بإلغاء اتفاقية الصيد البحري التي تعد من أهم الاتفاقيات الاستثمارية بين البلدين، وهو الأمر الذي كان له وقع سلبي على الاقتصاد الاسباني.
8. عدد دستور 2011 روافده الثقافية من خلال تصديره إلى كل من العربية–الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية.

9. في هذا السياق، أقدم المغرب سنتي 2004 و2005 على مجموعة من المبادرات لتطبيع علاقاته مع الجزائر وتحقيق الانطلاقة الفعلية للبناء المغاربي. وقد جسد التزاماته من خلال رفع جميع العوائق أمام حركة تنقل الأشخاص والممتلكات، وخاصة ما يتعلق بإعفاء المواطنين الجزائريين من إجراءات تأشيرة الدخول إلى أراضيه.
+ نداءات فتح الحدود المغربية الجزائرية.

10. سبق وصرح وزير الشؤون الخارجية والتعاون، السيد الطيب الفاسي الفهري في دجنبر 2008 أن المغرب، من خلال مطالبته بإدخال البعد المغاربي في مفاوضاته مع الاتحاد الأوروبي حول الوضع المتقدم، عمل على تأكيد قناعته من أجل اندماج مغاربي ليس فقط للضرورة الأمنية، وإنما أيضاً للضرورة الاقتصادية والإنسانية. وقد أكد في هذا الصدد على أن الأفق الاستراتيجي والتحول المزدوج الثنائي والجهوي يمكن أن يشكل إجابة سانحة وناجعة للرهانات الإقليمية بالحوض المتوسطي والتعجيل بـ "تكتلات جديدة جيوسياسية وتحركات تهم الاقتصاد والطاقة والهجرة بهذا الفضاء".

11. لقد كانت السياسة الخارجية المغربية تقوم أساساً على تقوية هذه المبادئ، غير أنها ارتقت بها إلى مرحلة متقدمة من خلال دسترها مؤخراً.

12. إسماعيل مازن الرمضاني، السياسة الخارجية، دراسة نظرية، مطبعة دار الحكمة بغداد 1991، ص160.

13. الحاج محمد غومريس، السياسة الخارجية المغربية، مقاربة إيبيستيمولوجية وتجريبية، مطبعة دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، الطبعة الأولى، ص11.

14. الحاج محمد غومريس، السياحة الخارجية المغربية، مقاربة إيبيستيمولوجية وتجريبية، مطبعة دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، الطبعة الأولى، ص11.

15. بطرس بطرس غالي، الدراسات في الدبلوماسية العربية، الطبعة الأولى، مكتبة الأنجلو المصرية 1976، ص78.

16. محمد إبراهيم فضة، مشكلات العلاقات الدولية: دور الجيوسياسية والجيوإستراتيجية في السياسة الخارجية، الطبعة الأولى، الجامعة الأردنية 1982، ص83.

17. ميغيل هيرناندو لارمندي: السياسة الخارجية المغربي .... مرجع سابق، ص16.

18. الحسن الثاني، انبعاث أمة، الجزء 18 مطبوعات القصر الملكي، الرباط 1973، ص245.

19. تبعاً لاختصاصات التي منحها له الفصل 28 من دستور 1996، والفصل 52 من دستور 2011 الذي ينص على: "للملك أن يخاطب الأمة والبرلمان. ويتلى خطابة أمام كلا المجلسين، ولا يمكن أن يكون مضمونه موضوع أي نقاش داخلهما".

20. محمد العمرتي، المغرب وجامعة الدول العربية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون العام، جامعة محمد الخامس، أكدال، الرباط، 1987، ص43.

21. إسماعيل مازن الرمضاني، مرجع سابق، ص204.
22. الحاج محمد غومريس، المرجع السابق، ص20.
23. صلاح العقاد، السياسة والمجتمع في المغرب العربي، معهد البحوث للدراسات العربية، الجامعة العربية، القاهرة 1971،، ص75.
24. الحاج محمد غومريس، المرجع السابق، ص25.
25. عرض الطيب الفاسي الفهري: الوزير المنتدب في الشؤون الخارجية والتعاون في الندوة الدولية لأكاديمية المملكة المغربية، الرباط 23 غشت 2003.
26. ميغيل هيرناندو لارمندي: السياسة الخارجية المغربي .... مرجع سابق، ص171.
27. ميغيل هيرناندو لارمندي: السياسة الخارجية المغربي .... مرجع سابق، ص ص 172.
28. نفسه، ص175.
29. عبد السلام السفري، الملف الدبلوماسي لنزاع الصحراء، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون العام، جامعة محمد الخامس، أكدال الرباط 1983، ص83.
30. الحاج محمد غومريس، المرجع السابق، ص56.
31. ميغيل هيرناندو لارمندي، مرجع سابق، ص244.